

أ - جدول يبين حدود المنافع و التغطيات

1: المعالجة داخل المستشفى: السقف السنوي الإجمالي لكل مشترك 500,000 ل.س ويشمل ما يلي:

التغطية خارج الشبكة الطبية المعتمدة	التغطية داخل الشبكة الطبية المعتمدة	حدود التغطية		الخدمة
		درجة أولى		
تتحمل الشركة نسبة 80% من النفقات وفقا لأسعار الشبكة الطبية المعتمدة	تتحمل الشركة نسبة 100 % من النفقات وفقا لأسعار الشبكة الطبية المعتمدة			الإقامة بأنواعها: العادية: بحد أقصى 90 ليلة للحالة المرضية الواحدة وحدة العناية المركزية/ الحثيثة: بحد أقصى 30 ليلة للحالة المرضية الواحدة .
				خدمات المستشفى (لأدوية، الفحوصات التشخيصية، المستلزمات والمستهلكات الطبية،... الخ)
				أجور الأطباء (إشراف، تخدير، عمليات،... الخ)
				الحالات اليومية (التي لا تحتاج إلى إقامة لأكثر من 12 ساعة مثل القنطرة، التنظير، تفتيت الحصى،...)
ضمن سقف تغطية 300,000 ل.س				الحالات الناتجة عن الحروب , الغزو , الاعتداءات أو العمليات شبه الحربية (بشرط ثبوت أن المؤمن له هو غير مشارك في هذه الحالات المذكورة , وذلك بالاستناد إلى إثباتات عن طريق الوثائق الرسمية (ضبط شرطة) فهي مغطاة ضمن حدود لكل مشترك سنويا.
100,000 ل.س				تكاليف الدفن : في حال وفاة المؤمن له بعد دخوله المشفى وخلال استشفائه نتيجة حالة مرضية أو حادث مغطى . تسدد شركة التأمين مبلغا وقدره 100,000 ل.س كمصاريف دفن وبراد .

2:تغطيات إضافية لتغطية العلاج داخل المشفى (ضمن حدود سقف تغطية الاستشفاء داخل المشفى)

- الحالات القلبية مغطاة للمؤمنين عند بداية العقد ضمن الحد المالي المحدد لدخول المشفى أما المؤمنين الجدد على وثيقة التأمين فيخضعون لفترة انتظار ثلاثة أشهر .
- الصمامات المتعلقة بجراحة القلب-القثطرة-الأوعية الدموية
- القالب التاجي مغطى ضمن حدود مالية 250,000 ل.س لكل مؤمن له خلال سريان العقد والذي يعتبر جزءا من الحد المالي المحدد لدخول المشفى.
- السرطان مغطى لجميع المؤمنين في بداية العقد ، أما بالنسبة للحالات السابقة للتأمين فيتم دراسة الحالة وتحديد الحدود المالية المحددة وشروط تغطية العلاج ضمن الحد المالي المحدد لدخول المشفى . أما المؤمنين الجدد فيخضعون لفترة انتظار ثلاثة أشهر .
- عمليات استئصال اللوز وجراحة القرينات والجيوب (انحراف الوترة غير مشمولة إلا في حال كانت نتيجة حادث مغطى حصل للمؤمن خلال فترة سريان العقد)
- تغطية الديسك و أمراض الروماتيزم داخل وخارج المشفى
- معالجة الفشل الكلوي الحاد (غسيل الكلى) للدخول الأول للمشفى فقط في حالة الاستشفاء.
- البدائل الصناعية(باستثناء الأطراف الصناعية) التابعة لعملية نتيجة حادث خطير حصل خلال فترة سريان العقد بالإضافة الى الرقعة الخاصة بجراحة الفتق مغطاة بسقف مالي 250,000 ل.س لكل مؤمن سنويا .
- الساد و الزرق و زرع القرنية باستثناء العضو المزروع.
- الجراحة و المعالجة التجميلية وجراحة الفكين والأسنان غير مشمولة إلا إذا كانت ناتجة عن حادث مشمول بهذا التأمين و حصل خلال فترة سريان العقد بمدة لا تتجاوز ستة أشهر من تاريخ وقوع الحادث.

3: المعالجة خارج المستشفى:

التغطية خارج الشبكة الطبية المعتمدة	التغطية داخل الشبكة الطبية المعتمدة	الخدمة
		<p>زيارة الطبيب : يجب ألا تتجاوز الزيارات مجتمعة 800 زيارة لكافة المؤمنين خلال السنة التعاقدية وبما لا يزيد عن 5 زيارات لكل مؤمن .</p> <p>متضمنة الإجراءات داخل العيادة كالعلاجات الجراحية الصغرى و إجراءات التشخيص بالتنظير التي لا تستدعي غرفة عمليات أو غرفة طوارئ أو خدمات استشفائية.</p>
		<p>الأدوية الموصوفة (3 وصفات) تشمل الأدوية الموصوفة الدواء المحلي و الأجنبي و المرخص له رسميا من قبل الدولة في سورية على أن يكون قد تم وصفه بشكل نظامي من الطبيب المعالج.</p> <p>الفيتامينات المرخصة من وزارة الصحة السورية بشرط صرفها من طبيب اخصائي كونها تابعة لحالة علاجية مغطاة وليس لحالة وقائية وان تكون مقترنة بالأدوية .</p> <p>المتنيمات الغذائية غير مغطاة.</p> <p>الموافقة على 150 وصفة اضافية تصرف عند اللزوم وبعلم شركة التأمين .</p>
		<p>الأشعة والمختبرات (3 وصفات) و تشمل ما يلي: الأشعة , الطبقي المحوري, التخطيط بالأشعة فوق السمعية , تحاليل المختبر, فحوصات طب الذرة, تخطيط الرأس , تخطيط القلب, تخطيط العضلات, تخطيط السمع, فحوصات المجهود القلبي, فحوصات ضغط الأعصاب, تخطيط ضغط العين, تصوير القلب بالمواد المشعة, التصوير الصوتي للقلب, التخطيط المتواصل.</p> <p>الرنين المغناطيسي محصورا بالأمراض العصبية و الركبية و استعمال صورة الفكين محصورا بالحالات التابعة لحادث.</p>
		<p>العلاج الفيزيائي : (3 جلسات) و العلاج بالحركة في حال كان ناتجا عن حادث أو بعد عمل جراحي مغطى.</p>
		مراجعات الطوارئ.
تتحمل الشركة نسبة 80 % من النفقات وفقا لأسعار الشبكة الطبية المعتمدة	تتحمل الشركة نسبة 100 % من النفقات وفقا لأسعار الشبكة الطبية المعتمدة	

* تشمل الأدوية الموصوفة الدواء المحلي والأجنبي المرخص له رسميا من قبل الدولة في سورية على أن يكون قد تم وصفه بشكل نظامي من الطبيب المعالج و لمرض يوافق الدواء الموصوف.

4: منفعة الحمل والولادة: (غير مغطاة)

5: تغطيات إضافية على الوثيقة:

- الأدوية و الفحوصات الهرمونية:مغطاة داخل الشبكة فقط, مع مراعاة الاستثناءات العامة التالية:

- لا تكون مشمولة بالتغطية عملية ربط الأنابيب و كل إجراءات منع الحمل و نتائجها و علاجات العجز الجنسي, و لا العلاجات الخاصة بنقص الخصوبة و العقم و جميع الفحوصات التي تؤدي إلى كشفها و الأدوية و العلاجات العائدة لهما و نتائجها بما فيها الجراحة بالمنظار coelioscopy و عمل تنظير تجويف الرحم hysteroscopy و التلقيح داخل الأنبوب و خارج الأنبوب و كل عمليات التلقيح الاصطناعية الأخرى, و عمليات تغيير الجنس, و كل الأدوية و العلاجات المتعلقة بالمنشطات الجنسية كالفياغرا و غيرها و كل ما ينتج عن تناولها من مفاعيل أو اختلاطات.
- لا يكون مشمول بالتغطية كل ما يتعلق بدوالي الحبل المنوي varicocele من علاج و فحوصات و جراحة و عواقبهم.
- لا تكون مشمولة بالتغطية الأمراض التي قد تنتقل جنسيا, فيروس و مرض فقدان المناعة المكتسبة (الأيدز) و التهاب الكبد الوبائي ب و ج Hepatitis Type B&C و مرض الزهري syphilis و جميع الفحوصات التي تؤدي إلى كشفه و الأدوية و العلاجات العائدة له.
- لا تكون مشمولة بالتغطية كافة أنواع الفحوصات الجينية و الإجراءات المتعلقة بها (الطبية أو الجراحية) بما في ذلك الهندسة الوراثية و الاستنساخ.
- لا تكون مشمولة بالتغطية المنشطات الجنسية, مستحضرات و أدوية منع الحمل و فحوصات اكتشاف الحمل, و علاج العقم و العجز و القحط.

- الأدوية العشبية: الموافقة على صرف الأدوية الطبية العشبية المرخصة من وزارة الصحة السورية بشرط كونها تابعة لحالة علاجية مغطاة و ليس لحالة وقائية و أن تكون مقترنة بالأدوية العلاجية و أن لا يكون لها أي بديل دوائي
- مسكنات الألم: الموافقة على صرف الأدوية المسكنة للألم و المرخصة من وزارة الصحة السورية بشرط كونها تابعة لحالة علاجية مغطاة و ليس لحالة وقائية و أن تكون مقترنة بالأدوية العلاجية و أن لا يكون لها أي بديل دوائي.
- الفيتامينات: الموافقة على صرف الفيتامينات و المرخصة من وزارة الصحة السورية بشرط كونها تابعة لحالة علاجية مغطاة و ليس لحالة وقائية و أن تكون مقترنة بالأدوية العلاجية و أن لا يكون لها أي بديل دوائي.

- سيارة الإسعاف: تغطي مصاريف سيارة الإسعاف للحالات الضرورية (و ضمن سوريا فقط) بمعدل مرة للمشارك الواحد في السنة و بما لا يتجاوز 10,000 ل.س للرحلة الواحدة.

6: الأمراض المزمنة و الحالات السابقة للتأمين:

- تغطي الأمراض السابقة للتأمين و الأمراض المزمنة للمؤمنين عند بداية العقد أما المؤمنين الجدد على الوثيقة يخضعون لفترة انتظار 3 أشهر .
- حالات الامراض السرطانية السابقة تخض لنفس شروط تغطية امراض السرطان .

7: الامتداد الجغرافي للتغطية:

- تتضمن معظم المستشفيات من الدرجة الأولى و الخدمات الطبية الخارجية (أطباء, صيدليات و مخابر) في الجمهورية العربية السورية .